

4246 - هل يجب إخراج الزكاة على الأموال المدخرة لجهاز زواج

أختي ؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول هل يجب اخراج الزكاة على الاموال المدخرة لجهاز زواج اختي التي ذكرت لكم الاموال التي نقود فالزكاة واجبة ولو كانت للزواج واما الاموال التي لا تزكى الا اذا كان هو معدة للتجارة - [00:00:00](#)

واما اذا كانت للقنية فلا زكاة فيها فلا تجب فيها الزكاة انت لم تذكر نوع الاموال التي تدخر عن هذا الزواج اذا تبين هل هي مما تجب فيه الزكاة على كل حال او لا - [00:00:28](#)

الاموال التي تجب فيها الزكاة على كل حال هي الذهب والفضة ثم يقوم مقامه من النقد كما بلغ نصابا وجبت فيه الزكاة الا اذا كان يقابله دين في ذمة الشخص - [00:00:43](#)

يحل - [00:01:03](#)